

156864 - حكم صيام من أكره على الاستمناء؟

السؤال

الفتوى التي أريدها قد يوجد فيها نوع من الغرابة ، لكن صاحبها يحتاج للأمر الشرعي فيها ، فنرجو منكم ألا تبخلوا علينا بها لأنها أمر واقعي حتى ولو لم تقتنعوا بواقعيته نرجو منكم الإجابة عنها ، وهي تتعلق بإفطار المكروه : لي زميل منذ سنوات وهو يعاني من سحر ، مع أنه حافظ لكتاب الله ، وهو يعاني في شهر رمضان ، وبشكل إجباري في غالب أيام شهر رمضان ، من محاولة الجنى الذي هو مكلف بالسحر من إجباره على الإفطار عن طريق إخراجة للمني منه في نهار رمضان بطريقة أو بأخرى ، مع مجاهدته لمنع ذلك دون جدوى ، ويحدث ذلك في غالب أيام الشهر ولعدة سنوات ، وهو يصوم بقية اليوم دون أن يفطر ، وحتى إن حاول قضاء هذه الأيام لا يستطيع بسبب أن السحر موجود ولم ينته ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله

إن كان حال هذا الأخ كما وصفت فحكمه حكم المكروه على الفطر، ومذهب الشافعية والحنابلة أن المكروه على الفطر بالوطء والأكل والشرب ، إذا فعله المكروه لا يفطر به ، ولا يجب عليه القضاء إلا في الإكراه على الإفطار بالزنى عند الشافعية (الموسوعة الفقهية 58 / 28)

وهذا القول هو الأقرب لما رواه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال: " إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه " أخرجه ابن ماجه (2045) وصححه الألباني في تخريج المشكاة (6248) ولأن الإكراه يندم فيه الاختيار، وهو أشد من النسيان، والناسي لا يفطر على القول الراجح، والإكراه على الفطر أخف من الإكراه على التلفظ بالكفر، ومن تلفظ بالكفر مكرها لا يكفر.

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى: " فمن أكره على شيء من المفطرات ، ففعل : فلا إثم عليه، وصيامه صحيح، لقوله تعالى: وَلَكِنْ مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ولأن الله رفع حكم الكفر عن أكره عليه، فما دونه من باب أولى. ولقوله صلى الله عليه وسلم: **رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه** " انتهى من مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين (207 / 19)

نسأل الله تعالى أن يشفي صاحبك ويعافيه، وننصحه بالمداومة على الرقية ، وكثرة الدعاء ، والصدقة ، فإن ذلك من أسباب

الشفاء ورفع البلاء، وذكره بالصبر واحتساب الأجر فإن الله عز وجل يبتلي عبده بما يشاء ، تكفيرا لسيئاته ، أو رفعا لدرجاته ، وقد قال صلى الله عليه وسلم : (مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ وَلَا حُزْنٍ وَلَا أَدَى وَلَا غَمٍّ حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُهَا إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ) رواه البخاري (5642) ومسلم (2573).
والله تعالى أعلم.